

وزارة النقل

هيئة ميناء دمياط

قرار رقم ٥٠٩ لسنة ٢٠٢١

الصادر بتاريخ ٢٠٢١/٧/٦

بشأن مد العمل بقرار هيئة ميناء دمياط رقم ٨٤٥ لسنة ٢٠٢٠

الخاص بمنح حوافز وتسهيلات للمستثمرين بميناء دمياط

لواء بحري أ.ح رئيس مجلس إدارة هيئة ميناء دمياط

بعد الاطلاع على قانون الهيئات العامة رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ وتعديلاته؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣١٧ لسنة ١٩٨٥ بشأن إنشاء هيئة ميناء دمياط وتعديلاته؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٨٠٠ لسنة ٢٠١٦ بإصدار لائحة تنظيم مزاولة الأنشطة

والأعمال المرتبطة بالنقل البحري ومقابلات الانتفاع بها وتعديلاته؛

وعلى قرار رئيس مجلس إدارة هيئة ميناء دمياط رقم (١١١) الصادر بتاريخ ٢٠١٨/٢/٧

بشأن تحديد فئات مقابل إشراف هيئة مينا دمياط على أعمال الشحن والتغليف لغير المرخص لهم بمزاولة هذا النشاط؛

وعلى قرار رئيس مجلس إدارة هيئة مينا دمياط رقم ٩٠٤ لسنة ٢٠١٨ بشأن تحديد

مدة تخزين مناسبة على ضوء ظروف العمل داخل مينا دمياط؛

وعلى قرار رئيس مجلس إدارة هيئة مينا دمياط رقم ٥٠٠ لسنة ٢٠١٩ الصادر

بتاريخ ٢٠١٩/٧/٨ بشأن تعديل فئات مقابل تداول البضائع بمينا دمياط؛

وعلى قرار هيئة مينا دمياط رقم ٨٤٥ لسنة ٢٠٢٠ بشأن منح حوافز للمستثمرين

بميناء دمياط؛

وعلى قرار مجلس إدارة هيئة مينا دمياط رقم (٢٠٢١-٦/٦) بجلسته السادسة المنعقدة

بتاريخ ٢٠٢١/٦/٦ بالموافقة على مد العمل بقرار هيئة مينا دمياط رقم ٨٤٥ لسنة ٢٠٢٠.

الخاص بمنح حوافز وتسهيلات للمستثمرين بمينا دمياط ، وذلك حتى ٢٠٢١/١٢/٣١ ،

والمعتمد بالموافقة من السيد الفريق وزير النقل؛

قرار:

مادة أولى - يُمد العمل بقرار هيئة مينا دمياط رقم ٨٤٥ لسنة ٢٠٢٠ الخاص بمنح حوافز وتسهيلات للمستثمرين بمينا دمياط والمنتهي العمل به في ٢٠٢١/٦/٣٠ وذلك حتى ٢٠٢١/١٢/٣١

مادة ثانية - على جميع الإدارات المختصة - كل فيما يخصه - تنفيذ أحكام هذا القرار ، ويلغى كل ما يخالفه من أحكام وقرارات .

مادةثالثة - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية .

رئيس مجلس الإدارة

لواء بحرى أ.ح / وليد مصطفى عوض